الزوج والزوجة على النت

سؤال: زوجٌ مغترب ويعمل بإحدى الدول ويكلم زوجته على النت صوت وصورة ويطلب منها أن تتعرّى أمامه على الكاميرا حيث لا يراها سواه فما حُكم الدين في ذلك؟

==========

هل هو يأمن أن هناك من لا يشهد ذلك ويُسجّل لهما ويستغل هذه الصورة في أغراضٍ دنيئة؟!!! إذاً هذا الأمر يحرُم لهذا السبب إتقاءاً للشبهات، فوارد أن يطلع عليه وعليها غيره في هذه اللحظة، وينزِّل الصورة ويستخدمها إستخداماً يُسيئ لها وله، ولذلك ينبغي عليه أن لا يطلب منها ذلك.

ناهيك عن أن ذلك يُهيّج شهوته وشهوتها في حالة البعد، وهذا قد يلزمه بعد ذلك أن يرجع إلى طريقٍ حرامٍ، أو تبحث هي الأخرى عن وسيلة للحرام، ويكون هو السبب لأنه هو الذي أثارها وهيّج شهواتها، فينبغي عليه أن يعُفّ نفسه في السفر، ويعمل بقول الرسول صلى الله عليه وسلم: { فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ } (البخاري ومسلم وسنن الترمذي عن عبد الله بن مسعود)، فيصوم حتى عن النظر إلى زوجته حتى لا تهيج شهوته، وأن يعُفَّها فيأمرها أن لا تنظر إلى الرجال – حتى ولو كان هو – حتى لا تتحرك شهوتها، فربما تتحرك شهوتها ولا تستطيع أن تتحكم فيها فتنزلق، ويكون هو السبب في ذلك، ولذلك ينبغى عليها أن يحدثها وتُحدّثه بما قال الله: (وَقُلْنَ قَوْلاً مَّعْرُوفًا . وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأُولَى) (٢٣، ٣٣الأحزاب).

****